تنلم الاصل مسئلة والخروج من المسجد بجميع بدنه مفسد الا لعذر اجماعا لا ببعضه
اذ كان صلعم يخرج راسه لتغسله عا وهي حايض مسئلة ويخرج لقضاء الحاجة لفعله صلعم
ولا يبعد ان وجد اقرب منه تنزها ولا يعد بالبنية في رجوعه والحيض يوجب الخروج فيبني بعد
ونبني متى طهرت ما وجب وكذا وجوب العدة والخوف يوجب الخروج الى مسجد اخر ويبني
والمرض المبيح للفطر وحضور الجمعة ى ه والنسيان عذر قس بل مفسد قلت معذور
فلا يفسد كلو خرج لمباح لعموم قوله رفع الخبر ويلزمه حضور الجمعة لقوله تعالى فاسعوا
هب ابن الصايغ الجاملي الاسفرايني ان وجب بالنية فوجهان
مسئلة واخراجه للخبر عذر عند صاحب المهذب
لا الا لاقرار فرع فلو خرج احد طرفيه لنهار او اكثر وسطه فسد مطلقا كالسوم وكا
سعد حتى يكفي القيام حسب المعتاد مسئلة ولا يكره الطيب وتفنن الثياب طا مد
يكره لنا اعتكف صلعم ولم يغير شيئا من ملابسه ويكره ترجيل الشعر ويكره البيع والشرى في
المسجد لما مر ونحو الحديث عا الاتخيش فيه كفعله صلعم مع صفيه ويكره الاعمال المباحه
كالخياطه لسمو الوقوف للقربه ويندب درس العلم والقرآن وهو اولى من النفل ى مد
لا يستحب الا الذكر والتسبيح والصلاة لنا افضل الذكر القرآن مسئلة وله الافطار في
المسجد وغسل يديه فيه الى الطشت والصعاب لغير قعود واداء الشهادة والخروج لتحملها
فلو وللقراءة على الشيخ ح لا يخرج في الواجب الا لواجب او قضاء الحاجة قلنا لم يفصل الدليل
لكن يرجع فورا الا من مسجد ولا يحتاج الرجوع منه وله الاحرام للحج **فصل في صوم
التطوع** مسئلة ها ويندب صوم الدهر لمن لا تضعفه عن واجب لقوله صلعم فقد
وهبته لله ن يكره لقوله صلعم فلا صوم له امامية لعسح لنهيه صلعم اهل
الصفة اذا اراد واذكر فقال من رغب عن سنتي فليس مني الخبر قلنا شبه صيام ايام محصر
تضوم الدهر ترغيبا فلولا فضله لبطل الترغيب مرط واخبار النهي محمل على من يضعف عن
واجب ق بل على من صام العيدين والتشريق وقوله فليس مني اي من متجلي وحاملا معنى
التبرا مسئلة ويندب صوم المحرم لقوله صلعم افضل الصيام الخبر ونحوه و رجب لقوله صلعم
من صام يوما من رجب الخبر ونحوه و شعبان لفعله صلعم وقوله صلعم اذا بقي النصف من شعبان
فلا تصوموا محمول على تاديته الى الضعف عن رمضان وقول عا ما صام شهرا كاملا الا
رمضان ارادت وجوبا وقوله صلعم افضل الصوم صوم اخي داود الخبر قيل وهو اشد الصوم
مسئلة ها وصوم عاشورا لقوله صلعم صوم عاشورا كفارة سنة ويكره امامية
لقتل الحسين فيه قلنا لا وجه لتغيير حكمه فرع ح ه العراقيون ص ص وكان واجبا فنسخ
لقوله صلعم صوم رمضان نسخ صوم عاشورا فارتفع الوجوب لا الندب س ما صلعم انزل
يكتب علينا الخبر قلنا راويه معويه فلم يصح سلمنا فحديث عا اصح وفي عاشورا الحج بل المراد ايجابا
الكتاب في الحال فرع ها والمنتحب العاشر لقوله صلعم العاشر لاجل نجاة موسى بن عمرن فيه وانا احق

لوعنه

لوعنه منكم وصامه وامر بصيامه عم قال صلعم صوموا التاسع والعاشر الخبر ونحوه
قلنا ذكرنا افضل فالعاشر للفضل فيه والتاسع مخالفة اليهود مسئلة وصوم البيض
لقوله صلعم اوصاني خليلي بثلاث الخبر ونحوه وهي الثالث عشر ويومان بعده عند
الهكم اذ هي التي تسميها العرب بيضا وما قبلها اوايل ثم غرر ثم درر ثم درع وبعدها
البيض لبياض الليل كله فيها بالقمر الصيمري من صش بل الثاني عشر ويومان بعده قلنا
لا وجه لما مر وللخبر ره كان صلعم يصوم ليالي البيض ثلث عشرة الخبر مسئلة ف س وسته
ايام عقيب الفطر لقوله صلعم فكانما صام الدهر كله الخبر ووجهه ان الحسنه بعشر امثالها
فرمضان بشهر والسته الايام بشهرين ح ك نهي عن صومها قلنا خبرنا ارجح اذ هو
تاديه ٣ عا ابن الزبير عمر ابن العاص و
مسئلة ويوم عرفة لقوله صلعم صوم يوم عرفة الخبر
س يكره للحاج لئلا يضعف قلنا لم يفصل الخبر طا اصوم في الشتا او افطر في الصيف
عن البخاري عد افطاره ح يندب الا لمن يضعف به عن الدعا مسئلة وعشر ذي
الحجة لقوله صلعم ما من ايام الخبر مسئلة والاثنين والخميس لفعله صلعم وش وارتفاعه
بين خمسين يصومهما في كل شهر لقوله صلعم الصيام ثلثة ايام الخبر ونحوه ح ك لا يندب
ى والخميس والسبت لقوله صلعم بورك لامتي في سبتها وخميسها مسئلة ف ويفصل بين
شعبان ورمضان بفطر يوم لفعله صلعم مرط الا ان يكون يوم شك **فصل فيما يكره صومه** ك
لا صيام في العيدين والتشريق للنهي وفي المتمتع خلاف سياتي
مسئلة س ويكره تفرد الجمعة لنهيه صلعم في خبر جابر ح ك لا يكره لعموم اخبار
الصوم قلنا قال صلعم لا يصومن احدكم الخبر فخصص لها ويكره الصوم قبل رمضان
لقوله صلعم لا تقدموا شهر رمضان بيوم ولا يومين الخبر ونحوه ويندب زيادة
الجود والعبادة في رمضان لفعله صلعم مسئلة وليلة القدر ليلة تقدير الاجال
والارزاق لقوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم الاكثر وهي باقية لقوله صلعم بل هي
باقيه الى يوم القيمه ح بل رفعت بموته صلعم ولنا اطلعنا عليها قلنا لعل اخفاها
لحكمة ودليل فضلها وصفها بالبركه وتنزيل القرآن والملئكه فيها وانها خير من الف شهر
اوعمارة اي احياؤها على حسب الروايه ولتسليم الله على عمارتها فيها من عقابه ولمضان
وتكرير لفظها وابهام وقتها مسئلة ى وهي في رمضان اجماعا لقوله صلعم في رمضان
امامية وتتوقع في تسع عشرة واحدى وثلاث وسبع بعد العشرين ب كذلك الا التسع عشرة
وعن ى في الثلاث والسبع فقط س في اوتار العشر الاواخر عا الى ليلة سابع وعشرين
٥ عمر ثلاث وعشرين ك في العشر الاواخر من غير تعيين لقوله صلعم التمسوها في العشر
الاواخر ابو قلابه تنقل في العشر الاواخر كل سنة مسئلة وليلتها طلقه لا حارة ولا باردة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)